لا بأس ان يقف عند القبر للدعاء تصريح بالكراهة لجواز انه
اراد خلاف الاولى ح انا اذا سلكنا الترجيح على طريقة
اصحاب الحديث فرواية ابن وهب مقدمة لانضمامها
على رواية اسماعيل لانه تم يدرك مالك نعي منفطمة
والحكاية المروية عنه انه امر المنصور ان يستقبل القبر
وتمت الدعاء كذب على مالك كذا قال والله اعلم قيل امنه
لان الحكاية رواها ابو الحسين علي ابن فهر في كتابه
هضائل مالك ومن طريقه الحافظ ابو الفضل عياض
في الشفا باسناد لا بأس به قيل انه صحيح من اينما ايها
كذب وليس في دعائها كذب ولا وضاع ولكنه لما يتدع له
مذهبا وهو عدم تعظيم القبور بما كانت وانها انما تزار
للاعتبار والترحم بشر طلان لا يشد اليها رحل صار فعلها
خلاف ما ينبغي فلما سد عنه عنده كما هيا يلا يتاتى
بما يدفعه فاذا لم تجد له شبهة واهية يرفعه بها ترقه
انتقل الى دعوى انه كذب على من نسب اليه هذا هتك
ومجازفة وقد انتصف من قال فيه علمه الكبير من عقله واما
قول الابوصيري هو ابه البوصيري كما مر في بردة
المديح لا تسمعن بي

لا تن بعد لتر با فضم اعظمه طوبى لمنتصب منه وملتثم
فقال شارحها العلامة محمد بن مورزوق وغيره مما نه
الاشارة الى النوعين المستفادين في الطيب لانه اما ان فد
يستعمل بالشم واليه اشار بقوله لمنتشق لان الاشتقاق
الشم واما بالتقبيل واليه اشار بملتثم قال وافقد ذلك
بتغيير جسمه وانفه تربته حال السجود في مسجد عليه
السلام فليس المراد به اي بملتثم تقبيل القبر الشريف
لما فد مكروه لا لقصد تبرك فلا كراهة كما اعتمده الزيلعي
ونقل الزركشي عن السيرافي بكسر السين وبالفاء نسبة
الى سيراف بلد بفارس ابن سعيد الحسن بن عبد الله
صاحب النحو شيخ ولد اثنتين وسبعين ومائتين ببغداد
في رجب سنة ثمان وستين وثلثمائة ان المولى الطيب
وكذا اتال ابو سعد زوج طوبى تلقي بضم الفاء من الطيب

اب لا

اي لا الجنة ولا الشجرة انا لا يقطع بذلك للشام ولا الملتثم
بهذا المعنى عليها المراد ان تربته افضل انواع الطيب
باعتبار الحقيقة الحسية وذلك اما لانه كذلك في نفس
الامر اراد ذلك ان لم يرد لا اما باعتبار اعتقاد المؤمنين
في ذلك فان الحكم من الشارع لا يبعد له ينضم الحكمة تربته
عليه السلام شرف الله الطيب لي هو معتمده اجل كما قالت
قالت فاطمة

ما زال لي من شم تربة احمد ان لا يشم مدى الزمان غواليا
فات تأت لو كان المراد الحقيقة الحسية لادرك ذلك كل
واحد فالواقع ان اكثر الناس لا يدركون ذلك فالجواب
لا يلزم من ضيا المعنى محل ادراكه لكل احد بل حتى
توجد الشروط و تنتفي الموانع وعدم الادراك لا يدل
على عدم المدرك وانما الدليل لا يدل على انتفاء الموجود
المزكوم فالمزكوم لا يدرك رائحة المسك مع ان الرائحة
قائمة بالمسك لم تنتف اي لم تنزل عنه وجعله لانه
اطيب الطيب وطيبه ظاهر ولما كانت احوال القبر
من الامور الاخروية لا تفاصيل لها وفي شرح بدون عما
كانت لا يدرك كما سنا لاحيا الامن كشف الله له الغطا
من الاولياء المقربين لانه متاع الاخرة فان ومن في الدنيا
فانه هالك والثاني لا يتمتع به الباقي لقضاء ربه
ربيب عند ربه اذ في السكن بقرب الاسلام ان قبره
وروضة من رياض الجنة كما صح عنه المنبر وضة من
رياض الجنة الحديث بل افضل اي بالجنة للاجماع على
ان افضل البقاع واذا كان المنبر كما ذكر فما وضعت وقد حوى
جسمه الشريف عليه السلام الذي هو اطيب الطيب
فلا سر بة انه لا طيب بعد تراب قبره المقدس ونور
يرحم الله ابا العباس احمد بن محمد القرشي حيث يقول
في قصيدته التي اولها

اذا ما نحو الحادي بأجمال يثرب فلبيت اعطاها توق خرائب

الاول باجمال ملبية للنحو عن شميتها بيثرب واما
سميت فالتران مجاورة عن المنافقين وتسميتها بضم

تنبيه